



## الجمعية العمومية - الدورة الحادية والأربعون

### اللجنة التنفيذية

البند رقم ٢٦: برامج الإيكاو للتدريب وبناء القدرات في مجال الطيران المدني

دورة تدريبية في إطار برنامج "ترينير المتقدم" بشأن سياسات الإيكاو بشأن تقديم المساعدة لضحايا حوادث الطيران وأسرههم

(مقدمة من الاتحاد الدولي لأسر ضحايا تحطم الطائرات)

#### الموجز التنفيذي

منذ عام ٢٠١٥، كان الاتحاد الدولي لأسر ضحايا تحطم الطائرات (ACVFFI) على دراية بالبيانات الصادرة عن الدول الأعضاء بخصوص النتائج الغير مرضية تماماً بشأن تنفيذ ما جاء في وثيقة "سياسات الإيكاو بشأن تقديم المساعدة لضحايا حوادث الطيران وأسرههم" (Doc 9998)، و"دليل تقديم المساعدة لضحايا حوادث الطيران وأسرههم" (Doc 9973)، وقد اقترح الاتحاد إعداد دورة تدريبية جديدة في إطار برنامج ترينير المتقدم (TPP) من شأنه مساعدة سلطات الطيران المدني والأطراف الفاعلة في القطاع على فهم سياسة الإيكاو بشأن تقديم المساعدة للضحايا وتنفيذها، إلى جانب تشجيع مشغلي المطارات وشركات الطيران والجهات المشتركة في أعمال الطوارئ والإغاثة (كعمال الإطفاء وموظفي القطاع الصحي والقوى الأمنية الوطنية) على وضع خطط مساعدة أيضا. ويُعد هذا المقترح محايداً وجديراً بالثقة كونه لا يمكن أن يستفيد منه أي من أعضاء الاتحاد بعد الآن.

وبعد تقديم طلبات متكررة، وفي شهر يونيو ٢٠٢٢، تم تقديم "الدورة التدريبية الافتراضية الجديدة بشأن تقديم المساعدة لضحايا حوادث الطيران وأسرههم." كان من المتوقع أن ينصب تركيز الدورة على تعاون مختلف الجهات في مجال الطيران في إعداد خطة وطنية (تتضمن أدوار المطارات وشركات الطيران) في مساعدة ضحايا حوادث الطيران وأسرههم. وفي الوقت الذي لم تلبّ الدورة التدريبية تتطلعاتنا بالكامل، فهي تظل خطوة أولى في الترويج لسياسات الإيكاو حول هذه المسألة. وقمنا أيضا بتقديم مقترحات بشأن إدخال عدد من التحسينات عليها، فضلا عن الحاجة إلى دفعة تحفيزية من موظفي الإدارة العليا في الإيكاو من أجل دعم الدورة والترويج لها.

الإجراء: الجمعية العمومية مدعوة إلى القيام بما يلي:

(أ) أن تحث الإيكاو على توفير ما يكفي من الموارد للاستعانة بخبراء في سياستها بشأن مساعدة ضحايا حوادث الطائرات وأسرههم؛

(ب) أن تطلب من الإيكاو السماح بمشاركة الخبراء المعترف بخبراتهم من أجل لضمان التوازن بين مصالح الدول الأعضاء والمنظمات الدولية وما تنص عليه سياسة الإيكاو بشأن مساعدة الضحايا؛

<sup>1</sup> النسختان بالإنجليزية والإسبانية مقدمتان من الاتحاد الدولي لأسر ضحايا تحطم الطائرات.

ج) أن تحث الدول والمنظمات الدولية وشركات الطيران الدولية وهيئات المطارات على الترويج لمشاركة الأفراد المسؤولين لدى كل منها في الدورة التدريبية بشأن سياسة الإيكاو لتقديم المساعدة لضحايا حوادث الطيران وأسرههم.	
الأهداف الاستراتيجية:	ترتبط ورقة العمل هذه بالهدف الاستراتيجي: "السلامة".
الآثار المالية:	زيادة ميزانية مكتب المساعدة في كوارث النقل (TDA) لصالح هذه الدورة التدريبية من خلال تبرعات الدول والمنظمات الدولية الراغبة في المشاركة.
المراجع:	القرار ٣٩-٢٧: مساعدة ضحايا حوادث الطيران وأسرههم الملحق التاسع - التسهيلات الملحق التاسع عشر - إدارة السلامة ٦-٣ التوصيات الأخيرة في تقرير ندوة تقديم المساعدة لضحايا حوادث الطيران وأسرههم.

## ١- المقدمة

١-١ أبرزت الاستنتاجات والتوصيات الصادرة عن ندوة الإيكاو بشأن مساعدة ضحايا حوادث الطائرات وأسرههم (AAAVF 2021)- التي انعقدت في لاس بالماس في جزر الكناري بإسبانيا، في الفترة من ١ إلى ٣/١٢/٢٠٢١، أهمية تقديم المساعدة الملائمة لضحايا منذ المراحل الأولى من الحوادث.

٢-١ أفادت ورقة العمل A40-WP/60 الموجهة للجمعية العمومية بأن ٢٥ بالمائة فقط من الدول الأعضاء قدمت معلومات بواسطة نظام الإبلاغ الإلكتروني عن الاختلافات (EFOD) بشأن تنفيذ التوصية رقم ٨-٤٦، وهو ما أكدته عمليات التدقيق الأخيرة في إطار البرنامج العالمي لمراقبة تدقيق السلامة الجوية، وفي كل الأحوال كانت النتائج سلبية.

٣-١ وفي شهر نوفمبر ٢٠٢٢، ستدخل القاعدة القياسية ٨-٤٦ الواردة في الملحق التاسع حيز التنفيذ، لذلك ستنتم زيادة تقييم مدى تنفيذ خطط مساعدة أسر الضحايا من جانب الدول الأعضاء. ومن المهم أن تقوم الدول بتدريب العاملين لديها على سياسات الإيكاو بشأن مساعدة ضحايا حوادث الطائرات وأسرههم.

## ٢- المعلومات الأساسية

١-٢ يتضمن التقرير النهائي الصادر عن الاجتماع العاشر لفريق خبراء التسهيلات (FALP) بعض جوانب النقاش الدائر حول الفقرة ٣-١-٢-٣ من ورقة العمل رقم ٢ (FALP10-WP/2)، "اقترح بعض الوفود أن تقوم الأمانة العامة بمواصلة أنشطتها التوعوية ممن أجل تشجيع الدول الأعضاء على تقديم معلومات حول مدى تنفيذ التوصية ٨-٤٦".

٢-٢ خلال الدورة التاسعة والثلاثين للجمعية العمومية، أُعيد التأكيد على أهمية وجود خطة لمساعدة الضحايا أمام الدول المشاركة، وذلك على ضوء الوثيقة الإرشادية (Doc 9973) وسياسة الإيكاو بخصوص هذه المسألة (Doc 9998)، (القرار ٣٩-٢٧).

٣-٢ تحتوي الفقرة ٦-٣ من التقرير الصادر عن ندوة الإيكاو بشأن مساعدة ضحايا حوادث الطائرات وأسرههم، المنعقدة في لاس بالماس في جزر الكناري (إسبانيا) في الفترة من ١ إلى ٣/١٢/٢٠٢١، على ٣٠ توصية تم اعتمادها من جانب المجلس في جلسته التي عقدها في ٢٢/٢/٢٠٢٢، حيث أُعيد التأكيد على ضرورة تقديم المساعدة الأساسية لضحايا الحوادث وأسرههم من جانب الجهات العاملة في قطاع النقل الجوي: كالدول ومشغلي المطارات وشركات الطيران، إلى آخره.

### ٣- التحليل

١-٣ يُعد من المهم أن تتجهز الدول لتقديم المساعدة الملائمة لضحايا حوادث الطيران وأسرههم في حالة حدوث كارثة جوية بحسب ما شدد عليه الاتحاد الدولي لأسر ضحايا تحطم الطائرات (ACVFFI) في ورقة العمل A40-WP/147. وعلاوة على ذلك، فإن المبادرة والإجراءات التي اتخذتها الإيكاو في السنوات الأخيرة في هذا الصدد محط تقدير بالغ، وقد رحبت الجهات المعنية في مجال الطيران ترحيبا كبيرا بالاستنتاجات والتوصيات التي خرجت بها ندوة الإيكاو بشأن مساعدة ضحايا حوادث الطائرات وأسرههم، المنعقدة في شهر ديسمبر ٢٠٢١.

٢-٣ وتحقيقا لهذه الغاية، يُرجى من الدول والمطارات وشركات الطيران، من خلال هيئاتها الدولية، تضمين مساعدة الضحايا بشكل ملموس ومحدد في خطط الطوارئ المتعلقة بالمطارات وشركات الطيران في الدول المتعاقدة.

- انتهى -